


## إِشْهَادُ بِالنَّشْرِ

رئيس هيئة تحرير المجلة



العنوان: طريق غردية ص ب 37 ج - الأغواط- الجزائر.  
الموقع الإلكتروني: <https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/445>  
ر ت م د ! 2676-2242  
الهاتف المحمول: (00213)675864787 .

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة عمار ثليجي الاغواط  
كلية المقهى والعلوم السياسية



# مجلة الفكر المقاوني والسياسي

مجلة دينية دينية

تصدر عن كلية المقهى والعلوم السياسية جامعة عمار ثليجي الاغواط



المجلد السابع، العدد الأول

ماي 2023

ر.د.م.ك: 2588 - 1620



# Revue de La Pensée Juridique et Politique

Ministère de l'enseignement supérieur  
et de la recherche scientifique  
**Université Amar Telidji Laghouat**  
Faculté de Droit  
et de Sciences Politiques



Revue périodique internationale arbitrée

Revue de La Pensée Juridique et Politique

Septième Volume, Premier Numéro

Mai 2023

ISSN : 1620-2588

**المدير الشرفي للمجلة: رئيس الجامعة:الأستاذ بن برباط جمال**

**مدير المجلة: الدكتور عبد العزيز لزهر**

**رئيس هيئة التحرير: الدكتور بن صالح محمد الحاج عيسى**

**مسؤول النشر: الدكتور بوزيدي التجاني**

**اللجنة العلمية للمجلة:**

جامعة الأغواط	- الدكتور دمانة محمد	جامعة الأغواط	- الدكتور لزهر عبد العزيز
جامعة الأغواط	- الدكتور بلکعبيات مراد	جامعة الأغواط	الأستاذ حضراوي الهادي
جامعة الأغواط	- الدكتور بطمي حسين	جامعة الأغواط	الأستاذ رزق الله العربي بن مهيدى
جامعة بجاية	- الدكتور أعمى بركانى	جامعة نانت - فرنسا-	- الأستاذ رومي رافائيل
جامعة الأغواط	- الدكتورة عاكاكة فاطمة الزهراء	جامعة الأغواط	الأستاذ برايك الطاهر
المركز الجامعي بآفلو	- الدكتور جعفر عيسى	جامعة الجزائر 1	الدكتور شويرب خالد
جامعة الأغواط	- الدكتور بوعيشة بوغفالله	المركز الجامعي بتنقاست	الأستاذة كيسى زهيرة
جامعة الأغواط	- الدكتور سالمي موسى	جامعة الأغواط	الأستاذ زادة لخضر
جامعة بسكرة	- الدكتورة شيرى عزيزة	جامعة الجلفة	الأستاذ بن علية حميد
جامعة نانت - فرنسا-	- الأستاذ أوسلك لورانت	جامعة نانت - فرنسا-	الأستاذ شوميت باتريك
جامعة ديالى - العراق-	- الأستاذ طلال حامد خليل	جامعة ديالى - العراق-	الأستاذ عودة حلقة إبراهيم
جامعة الأغواط	- الدكتور مراد قريبيز	جامعة الأغواط	الأستاذ النحوي سليمان
جامعة الأغواط	- الدكتور الدح عبد المالك	جامعة الأغواط	الدكتور مسعودي عبد الله
جامعة سعيدة	- الدكتور بن عيسى أحمد	جامعة الإسراء -غزة، فلسطين-	الدكتور علاء محمد مطر
جامعة الأغواط	- الدكتور مسعودي محمد لمين	جامعة الجلفة	الدكتورة العمروви مارية
جامعة الأغواط	- الدكتور عبدي محمد	جامعة الأغواط	الدكتور عبد الحليم بوقرين
جامعة طفرا - عمان-	- الدكتور مرتضى عبد الله خيري	المركز الجامعي غليزان	الدكتور سعادي محمد
جامعة الأغواط	- الدكتور سعودي السعيد	جامعة الأغواط	الدكتور زديك الطاهر
جامعة الأغواط	- الدكتورة غربي فاطمة الزهراء	جامعة غردية	الأستاذ شول بن شهرة
جامعة الأغواط	- الدكتور ذيب محمد	جامعة المدينة	الدكتور إروان هارون
جامعة الأغواط	- الدكتور غربي عطاء الله	جامعة الأغواط	الدكتور رابحي لخضر
جامعة المدينة	- الدكتور غربى أسامة	جامعة الجزائر 1	الدكتورة سعيدان أسماء
جامعة الأغواط	- الدكتور بركات بهية	جامعة الشارقة - الإمارات العربية المتحدة-	الدكتور بن صغير مراد
جامعة الأغواط	- الدكتور بوفاجح أحمد	الجامعة المستنصرية - العراق-	الدكتور علي مجید العکيلي
جامعة الأغواط	- الدكتورة عائشة عمران	الجامعة المستنصرية - العراق-	الدكتورة لمى علي الظاهري
جامعة الأغواط	- الدكتورة فرق أم الخير	جامعة الأغواط	الدكتور لخضر بن عطية
جامعة تيارت	- الدكتور كمال محمد الأمين	جامعة الأغواط	الدكتور بوعيشة بوغفالله
المركز الجامعي بتيندوف	- الدكتور بن منصور عبد الكريم	جامعة المسيلة	الدكتور والي عبد اللطيف
جامعة الأغواط	- الدكتور النوعي أحمد	جامعة الأغواط	الدكتور بقشيش علي
جامعة سعيدة	- الدكتور هني عبد اللطيف	جامعة الجلفة	الدكتور سعد العقون
جامعة الأغواط	- الدكتور شويرب الجيلالي	جامعة الأغواط	الدكتور بن قسمية العربي
جامعة الأغواط	- الدكتور بوزيدي التجاني	جامعة الأغواط	الدكتور زوبيري بن قويدر
المركز الجامعي بآفلو	- الدكتور عثمانى على	جامعة بومرداس	الدكتورة جليل مونية
جامعة الأغواط	- الدكتورة طويقات عائشة	جامعة الجلفة	الدكتورة حجاج مليكة
جامعة بجاية	- الدكتور زيد الجيل توفيق	جامعة الأغواط	الدكتورة يوسفى مباركة
جامعة بجاية	- الدكتورة علاوة حنان	جامعة الأغواط	الدكتور ديدونى بلقاسم
جامعة الأغواط	- الدكتور بن زوبير عمر	جامعة قسنطينة	الدكتور بن حملة سامي
جامعة الأغواط	- الدكتور مسعودي عبد الله	جامعة الأغواط	الأستاذة شمسة بوشنافة
المركز الجامعي ببريدة	الدكتور ونogi نبيل	جامعة خنشلة	الدكتورة أوضن حنان

جامعة خنشلة	- الدكتورة ساقح حفيظة	جامعة الأغواط	- الدكتورة عيمور راضية
جامعة بجاية	- الدكتور أسياخ سمير	جامعة غرداية	- الدكتور نهائي رابح
جامعة الأغواط	- الدكتورة بوحوية أمال	جامعة سطيف	- الدكتور بوسعدية رؤوف
المركز الجامعي بآفلو	- الدكتور غفافلية ياسين	المراكز الجامعي بآفلو	- الدكتور بن عمر الحاج عيسى
المركز الجامعي بآفلو	- الدكتور مخلوف تريح	جامعة خنشلة	- الدكتورة عمراوي خديجة
جامعة بشار	- الدكتورة خليفة مريم	المراكز الجامعي ببنيدوف	- الدكتور حمودي محمد
جامعة الأغواط	- الدكتور ملياني عبد الوهاب	جامعة الأغواط	- الدكتورة الفحالة مدححة
جامعة الأغواط	- الدكتور بن زريق محمد	جامعة الأغواط	- الدكتورة طهاري حنان
جامعة بغداد - العراق-	- الدكتور حيدر فليح حسن الكتاني	جامعة المسيلة	- الدكتور والي عبد اللطيف
جامعة حلوان - مصر-	- الدكتور الصافي هشام عبد السيد	المراكز الجامعي لغيلزان	- الدكتور سعادي محمد
جامعة مولود معمرى تبزي وزو	- الدكتورة إيزريل الكاهنة	المراكز الجامعي بربكية	- الدكتور نبيل ونوعي
جامعة ابن رشد - هولندا-	- الدكتور أشرف صالح محمد	جامعة ظفار في سلطنة عمان	- الدكتور موتضى عبد الله خيري
جامعة تكريت - العراق-	- الدكتور مشى العبيدي	جامعة ديالى - العراق	- الدكتور عودة خليفة إبراهيم
جامعة المرقب - ليبيا-	- الدكتور مصطفى العربي	جامعة ديالى - العراق	- الدكتور طلال حامد حليل
Istanbul Universitesi	- الدكتور طرابزون عبد الله	معهد العبور العالي للادارة والحاسبات ونظم المعلومات - مصر -	- الدكتور ادوارد نشأت
جامعة حمد بن خليفة، قطر	- الدكتور بن لحسن بدران	جامعة العربي بن المهيدي أم البوقي	- الدكتور وسيلة مرزوقى
جامعة اليرموك -الأردن -	- الدكتور هاني عبيدات	جامعة الشرقية- سلطنة عمان-	- الدكتور حمدى إبراهيم قشطة نزار
جامعة إفريقيا العالمية- السودان-	- الدكتور صديق محمد محمد خليفة	جامعة اليرموك -الأردن-	- الدكتور جهاد ضيف الله الجازي سعادة
جامعة أسيوط- مصر-	- الدكتور أحمد عبد الصبور الدلنجاوي	جامعة المرقب - Libya-	- الدكتور مصطفى العربي
Mohamed I- Maroc-	El Hocein BEL HASSANI	جامعة حمد بن خليفة، قطر	- الدكتور بن لحسن بدران
جامعة بغداد - العراق-	- الدكتور حيدر فليح حسن الكتاني	جامعة نواكشوط العصرية -موريطانيا-	- الدكتور محمد الداد عبد القادر
جامعة حلوان - مصر-	- الدكتور الصافي هشام عبد السيد	الجامعة الإسلامية العالمية -ماليزيا-	- الدكتور ناصر يوسف
جامعة تكريت - العراق-	- الدكتور مشى العبيدي	الجامعة اللبنانية - لبنان-	- الدكتور فقيه جيهان
جامعة البحرين	- الدكتور المساف ناصر خليل جلال	جامعةبني سويف ، مصر	- الدكتور رحاب يوسف
جامعة المنصورة بمصر	- الدكتور حسن د. جلال	جامعة فلسطين - فلسطين-	- الدكتور مصطفى حمдан. محمد عز الدين
جامعة حمد بن خليفة، قطر	- الدكتور بن لحسن بدران	كلية الحقوق والعلوم السياسية - تونس-	- الدكتور حسن الدياب
خريج جامعة حلب - سوريا-	- الدكتور القوصي همام	جامعة ديالى - العراق-	- الدكتور عبد الرزاق حميد حيدر
جامعة الشرق الاوسط -الأردن	Al-Shabatat mohammed Ali	جامعة المنصورة - مصر-	- الدكتور حسن د. جلال
كلية المعارف الجامعية - العراق-	- الدكتور العلواني خالد عواد	كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس	- الدكتور حسن الدياب
جامعة الشارقة - الإمارات العربية المتحدة-	- الدكتور زرارة عوافظ	جامعة الكوفة - العراق-	- الدكتور السعيري بهاء عدنان يحيى
المركز الجامعي بآفلو	- الدكتور زغدي عمر	جامعة المستنصرية - العراق-	- الدكتورة سراب جبار خورشيد

## السكريرية والتسييق والتنفيذ

عربي مصطفى ( ملحق رئيسي للإدارة ) / تكاليف مساعدة(متصرف إداري)

## القواعد العامة للنشر في "مجلة الفكر القانوني والسياسي"

"مجلة الفكر القانوني والسياسي"، مجلة دورية علمية محكمة متخصصة في مجال العلوم القانونية، الإدارية والسياسية تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، كل ستة أشهر (ماي، نوفمبر من كل سنة)، مع إمكانية نشر أعداد خاصة دون اعتبار للمدة القانونية للإصدار.

- 1- تقبل البحوث ذات الصلة بالعلوم القانونية، الإدارية والسياسية باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية على حد السواء.
- 2- يشترط في المقال أن لا يكون قد سبق نشره أو تم تقديمها للنشر في جهات أخرى، أو مشاركته به ضمن ملتقى.
- 3- أن لا يكون البحث جزءاً من كتاب، أو فصلاً من رسالة أو أطروحة جامعية.
- 4- يتعين أن لا تزيد عدد صفحات البحث عن 30 صفحة، وأن لا تقل عن 10 صفحات بما في ذلك المراجع والهوامش والملاحق إن وجدت مع إرفاقه بملخص لا يتجاوز نصف صفحة باللغة العربية مع الكلمات المفتاحية، وآخر باللغة الإنجليزية مع الكلمات المفتاحية.
- 5- يرفق المقال بسيرة ذاتية للناشر خاصة ما تعلق بالدرجة العلمية والجهة التي يعمل فيها.
- 6- تقوم هيئة التحرير بالمراجعة اللغوية والعلمية للمقال وتحكيمه.
- 7- تصبح البحوث والمقالات ملكاً للمجلة، ولا يحق للباحث أن يطالب بإعادتها أو إعادة نشرها إلا بعد موافقة من طرف إدارة المجلة.
- 8- يخضع ترتيب البحوث والمقالات لاعتبارات فنية فقط دون سواها.
- 9- يراعي في المقال إعتماد الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكademie.
- 10- نوع وحجم الخط في المتن والهامش:
  - ✓ نوع وحجم الخط في المتن: (Traditional Arabic) حجم : 16
  - ✓ الخط باللغة الأجنبية (Times New Roman) حجم : 14
  - ✓ نوع وحجم الخط في الهامش: (Traditional Arabic) حجم : 12
  - ✓ الخط باللغة الأجنبية (Times New Roman) حجم : 10
- 11- الصفحة من الحجم A4
- 12- حواف الصفحة (أعلى 2 سم) . (أسفل 2 سم) . (اليمين 3 سم) . (اليسار 2 سم)
- 13- الهامش تكون في أسفل الصفحة وليس في آخر المقال بالطريقة الإلكترونية، إلاّ إذا تكون بدون وضع الأقواس مثل (1) في المتن أو في الهامش، تكون على شكل: مثال - في المتن: مجلة <sup>1</sup> / في الهامش: 1- د. في بداية كل صفحة جديدة.
- 14- يجب ذكر قائمة المصادر والمراجع في نهاية المقال.
- 15- لا تعبر بالضرورة البحوث والمقالات التي تنشر لأصحابها عن وجهة رأي المجلة أو الجامعية، ويتحمل أصحابها مواقفهم، ولا تتحمل المجلة أي إخلال لأحد الباحثين بالأمانة العلمية ويختبر ذلك إلى النصوص القانونية المتعلقة بالملكية الفكرية.
- 16- يقدم المقال في شكل ثلاث نسخ ورقية وأخرى في شكل قرص مضغوط مباشرة إلى مدير هيئة التحرير، أو يتم إرسال المقال الإلكترونياً إلى البريد الخاص بالمجلة، عبر البريد الإلكتروني: rpjp.laghouat@gmail.com

### ملاحظة

نبه على أن أي مقال يخالف شروط النشر لا يؤخذ بعين الاعتبار، وهيئة المجلة غير معنية بإعلام صاحب المقال بذلك.

### الافتتاحية

تم بحمد الله إصدار المجلد السابع العدد الأول من مجلة الفكر القانوني والسياسي وذلك بفضل تضافر  
مجهودات السيدات والسادة الباحثين، أعضاء اللجنة العلمية للمجلة، المحكمين والقائمين على  
المجلة... شكرًا للجميع

## الفهرس

16-01	رزين إيمان، مخبر تشريعات القانون الاقتصادي، جامعة مصطفى اسطنبولي – معسكر - محمودي فاطمة الزهرة، مخبر تشريعات القانون الاقتصادي، جامعة مصطفى اسطنبولي-معسكر - <b>رقابة القاضي أثناء النظر في الدعوى المباشرة (دراسة في التشريع الجزائري)</b>
36-17	بن تيلة سعيد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري - تizi وزو - <b>عن استخدام التقنيات الحديثة داخل المؤسسات العقابية كآلية لتأهيل المحبوسين</b>
45-37	لعقابي سمحة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين - سطيف-2- <b>المرفق العمومي الرقمي لنشر القانون في فرنسا: آلية لدمقرطة حق النفاذ إلى القانون</b>
62-46	ملعب مريم، كلية الحقوق والعلوم سياسية جامعة سطيف-2- <b>التنمية المستدامة في الجزائر بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية وحماية البيئة</b>
81-63	حيمي مصطفى، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 <b>النظام القانوني لصيغة السكن الترقوي العمومي في الجزائر</b>
95-82	بشير الشريف شمس الدين، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2 <b>مجلس المنافسة وسلطات الضبط القطاعي: تكامل نظري في الأهداف وتنافس قانوني في الاختصاصات</b>
114-96	تبينة حكيم، جامعة محمد خضر - بسكرة <b>آلية الدفع بعدم دستورية التنظيمات في ضوء القانون العضوي رقم: 19/22 الذي يحدد إجراءات وكيفيات الإخطار والإحالة المتبقية أمام المحكمة الدستورية</b>
134-115	الفحلاة مدحية، جامعة عمار ثليجي- - الأغواط بولنوار نور الدين، المركز الجامعي نور البشير، البيض <b>الآليات العلمية والقانونية لمكافحة آفة المخدرات</b>
150-135	حجاج رمضان، مخبر الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي شريف بوشوشة أفلو بريشي بلقاسم، مخبر الدراسات القانونية والاقتصادية، المكرز الجامعي شريف بوشوشة أفلو <b>بعد سبع سنوات من اتفاق باريس لحماية المناخ 2015 ما الذي تحقق؟</b>
161-151	عياس أمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 <b>المجلس الأعلى للشباب برلمان جديد للمشاركة السياسية للشباب</b>
179-162	سعيد زهرة، مخبر القانون الاقتصادي، كلية الحقوق سعيد حمدين ، جامعة الجزائر 1 <b>آليات تفعيل دور المخطط الولائي في تحقيق التنمية المحلية</b>
201-180	آيت حمودة كاهنة، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف- <b>البحث والتحري الجنائي في مسرح الجريمة الإلكترونية</b>
214-202	حمaiti صباح، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي حراش أحلام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي <b>حماية القاضي الإداري للأملاك الوطنية في التشريع الجزائري</b>
229-215	شبيبي محمد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة غزلاني وداد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مخبر الدراسات القانونية والبيئية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة <b>الأمن الغذائي للدولة الوستفالية في ظل العولمة (مشروعية الغذاء مقابل الديمقراطية)</b>

245-230	<p style="text-align: right;">لعاش محمد، جامعة البويرة</p> <p style="text-align: center;"><b>آليات تسوية البناء المنجزة خلافا لرخصة البناء المسلمة تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 22-55</b></p>
266-246	<p style="text-align: center;">Reggab Mohammed , Faculty of Law University AFLOU , LAGHOUAT</p> <p style="text-align: center;"><b>The environmental situation during armed conflicts</b></p>
278-267	<p style="text-align: right;">بن صديق زوبيدة، جامعة الجزائر 1 - يوسف بن خدة -</p> <p style="text-align: center;"><b>أثر الأمر بالخبرة كإجراء تحقيق في المنازعات الضريبية على ضمانات المكلف بالضريبة</b></p>
286-279	<p style="text-align: center;">Charif Amina, Lecturer A- Faculty of Law, University of Algiers - 01 -</p> <p style="text-align: center;"><b>Legality of humanitarian military intervention during armed conflicts</b></p>
294 -287	<p style="text-align: right;">سامية قلوشة، جامعة أحمد يحيى الونشريسي ، تسمسيلت</p> <p style="text-align: center;"><b>نظريّة الظروفيّة الطارئيّة وأحكامها</b></p>
308 -295	<p style="text-align: right;">موسي سيف الدين، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي - الأغواط -</p> <p style="text-align: right;">عكاكة فاطمة الزهراء، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي - الأغواط -</p> <p style="text-align: center;"><b>تقييم صيغ الإسكان المعتمدة في الجزائر</b></p>
320-309	<p style="text-align: right;">زياني رشيد، مخبر قانون التشريعات الاقتصادية، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر</p> <p style="text-align: right;">شنيني بوريش صورية، مخبر قانون التشريعات الاقتصادية، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر</p> <p style="text-align: center;"><b>تدخل القاضي في تفسير العقد كآلية لحماية الطرف الضعيف</b></p>
341-321	<p style="text-align: right;">حمليل عبد الحق، مخبر القانون الخاص الأساسي، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان</p> <p style="text-align: right;">مسيردي سيد أحمد، مخبر القانون المقارن، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان</p> <p style="text-align: center;">- مظاهر استقلال خلية معالجة الاستعلام المالي - قراءة في المرسوم التنفيذي رقم 22-36 -</p>
362-342	<p style="text-align: right;">بن عيسى فتحية، المخبر المتوسطي للدراسات القانونية، المركز الجامعي مغنية</p> <p style="text-align: right;">المر سهام، المركز الجامعي مغنية</p> <p style="text-align: center;"><b>التدليس كأساس للاخلال بالإلتزام بالإعلام في العقد التجاري الإلكتروني</b></p>
379-363	<p style="text-align: right;">شنه محمد، جامعة عباس لغورو -خنشلة-</p> <p style="text-align: center;"><b>فعالية القيود الدستورية في حصر مجال التشريع بأوامر</b></p>
394-380	<p style="text-align: right;">دريسية حسين، جامعة محمد الشريف مساعدية سوق أهرا</p> <p style="text-align: center;"><b>تطورات وأفاق الإدارة العامة في الجزائر</b></p>
407-395	<p style="text-align: right;">البرج احمد، جامعة غردية</p> <p style="text-align: center;"><b>دراسة نقدية تحليلية لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته الجزائري</b></p>
430-408	<p style="text-align: right;">هادفي بسمة، مخبر الحقوق والحرابيات في الأنظمة المقارنة، جامعة بسكرة</p> <p style="text-align: right;">لموشي عادل، جامعة محمد الشريف مساعدية سوق أهرا</p> <p style="text-align: center;"><b>فساد أخلاق الحاضن و أثره على الحق في الحضانة</b></p> <p style="text-align: right;">- دراسة على ضوء الفقه والقانون الجزائري مدعمة باجهادات المحكمة العليا -</p>
431-440	<p style="text-align: center;">Salama Abdelaziz Hassan Aly, Assistant professor , Egypt</p> <p style="text-align: center;"><b>US Policy and Invoking the Fight Against Terrorism to Justify Aggressive War</b></p>
453-441	<p style="text-align: right;">علي لكبير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة</p> <p style="text-align: right;">باديس الشريف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مخبر البحوث القانونية السياسية والشرعية، جامعة خنشلة</p> <p style="text-align: center;"><b>أساليب مكافحة جرائم الفساد في نطاق القانون الدولي</b></p>

471-454	ضريف قدور ، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2 ضوابط استخدام آلية الدفع بعد دستورية القوانين في النظام القانوني الجزائري : دراسة على ضوء أحكام القانون العصوي 19/22
489-472	وفاء لعربيط، جامعة 20 أوت 1955 سكيدة لمين هماش ، جامعة الشاذلي بن جيد الطارف <b>عملة الأطفال اللاجئين: بين الحماية القانونية والمعالجة السوسنولوجية</b>
504-490	بوعمامه جيلالي ، كلية الحقوق جامعة غيليزان أزرو محمد رضا ، جامعة غيليزان <b>نظام الإدارة الإلكترونية آلية لمواجهة الفساد في الإدارة العامة</b>
520-505	بن عوالي خالدة، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية - جامعة عمار ثليجي- الأغواط- بن صالح حاج عيسى محمد، كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة عمار ثليجي- الأغواط- يخلف عبد القادر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة عمار ثليجي- الأغواط- <b>أجزاء الحيوان كقطع غيار للإنسان، انتهاك للأخلاق الطبية ومعصومية الجسد البشري، أمأمل جديد للشفاء</b>
540-521	بن عبيد سهام ، جامعة فرحتات عباس سطيف 1 <b>دور القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار في تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر</b>
552-541	بدري فيصل، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 <b>فعالية التعاون الدولي في مكافحة الاجرام المعلوماتي المنظم</b>
565-553	خوازنة سامية، كلية الحقوق والعلوم السياسية-بودواو - جامعة احمد بوقدمة بومرداس <b>دور الصياغة القانونية في تفعيل عملية الإصلاح القانوني -دولة فلسطين أنمنجا-</b>
581-566	لعازونة سليمان، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2 <b>دور سلطات الضبط الاداري في الحد من انتشار فيروس كورونا كوفيد 19 في الجزائر</b>
597-582	عبد السلام هني، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة عبد المجيد صغير بيرم، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة <b>مقارنة بين الاختصاص التحكيمي لسلطات الضبط الاقتصادي والتحكيم التجاري الدولي</b>
616-598	بن عودة محمد، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة <b>حماية المرأة من جميع أشكال التمييز في القانون الجزائري والمواافق الدولية</b>
634-617	ركوك راضية، جامعة أكلي محنـد أول حاج- البويرة- <b>الإطار القانوني لمراقبة التجميعات الاقتصادية (دراسة تحليلية على ضوء الأمر رقم 03-03 المتعلق بالمنافسة المعدل والمتمم)</b>
651-635	ياسين قوتال، جامعة خنشلة خليفي وردة، جامعة خنشلة <b>دور رئيس المجلس الشعبي البلدي في ضمان نجاعة النظام العام العمراني</b>
660-652	خميلي صحرة ، كلية الحقوق ، جامعة باجي مختار - عنابة- <b>الإشكالات الحديثة المتعلقة بالشركات العسكرية والأمنية الدولية الخاصة</b>
682-661	مراح صليحة، جامعة الجزائر 1 <b>الاستجواب البرلماني كأداة رقابية فعالة في ظل التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020</b>

698-683	بوزيرة سهيلة، جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل - <b>صفة الموظف العمومي في جرائم الفساد في القطاع العام كركن مفترض</b>
714-699	مديحة بن ناجي، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة <b>النظام القانوني للسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته</b>
731-715	- تونصير ابراهيم، جامعة أحمد درايعية - أدرار - <b>حق الحصول على المعلومة في النظام الدستوري الجزائري (دراسة مقارنة)</b>
744-732	عطلاوي النذير، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - دمانة محمد، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - <b>خصوصية الشرط المانع من التصرف في السكنات المدعمة من الدولة ضمن عقد البيع على التصاميم</b>
757-745	بوفاتح الطيب، جامعة عمار ثليجي <b>الغيبة وأثرها على الرابطة الزوجية - دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والتشریع الجزائري</b>
775-758	ذهبي مسعود، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خضراء - بسكرة - بوشريط حسناء، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خضراء - بسكرة - <b>فعالية الجباية البيئية الردعية في تحقيق الاستدامة البيئية</b>
797-776	آيت شاوش دليلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة - بجاية - مدى فعالية آلية التحكيم في قضايا الطلاق في قانون الأسرة الجزائري - دراسة مقارنة -
819-798	لمياء حرباش، كلية الحقوق والعلوم السياسية محمد لمين دباغين سطيف 2 <b>المراقبة للأمر بالشراء في إطار النظام 02-2020 والتعليمية 03-2020</b>
831-820	بلعرسي فاطيمة، كلية الحقوق و العلوم السياسية -جامعة الجيلالي ليابس- سيدى بلعباس - <b>جرائم الشغب لدى الجماهير الرياضية</b>
850-832	مبروك فاطمة، مخبر البحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - ذيب محمد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - <b>الجرائم المستحدثة، ضبط المفهوم وتحديد الأنماط</b>
868-851	بوعنيبي عبدالجليل، مخبر الدراسات القانونية ومسؤولية المهنيين، جامعة طاهري محمد - بشار - بن خليفة سميرة، مخبر الدراسات القانونية ومسؤولية المهنيين، جامعة طاهري محمد - بشار - <b>نطاق الرقابة القبلية للمراقب المالي على الصفقات العمومية</b> (دراسة حالة الرقابة المالية لدى بلديات تندوف)
881-869	سمية أوشن، جامعة بانتة 1 <b>آلية إخطار المحكمة الدستورية دراسة تحليلية في التعديل الدستوري لسنة 2020 والقانون العضوي رقم 19-22</b>
904-882	دلالي عبد الجليل، كلية الحقوق، جامعة تيسمسيلت بایة عبد القادر، كلية الحقوق، جامعة تيسمسيلت <b>النظام القانوني لاتفاقيات تفويض المرفق العام في الجزائر</b>
913-905	بن عمر الحاج عيسى، المركز الجامعي الشريف بوشوشة بأفلو <b>رابطة الجنسية كأساس لحماية الدولة لرعاياها في الخارج</b>

931-914	خلف الله فوزي، مخبر الحقوق والحريات في الأنظمة المقارنة، جامعة بسكرة مالع منى، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد الشريف مساعدة سوق أهراس <b>تحديات الجمعية العامة أمام حق الفيتو في حل الأزمة الروسية الأوكرانية</b>
944-932	- برازة وهيبة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة - بجاية - <b>مواجهة خطاب الكراهية على موقع التواصل الاجتماعي في التشريعات العربية:الجزائر نموذجا</b>
959-945	- شتروح احمد عبد اللطيف، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - مولاي مرزوق، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - <b>جودة التعليم العالي، إرادة سياسية أم حتمية اقتصادية</b>
975-960	خذير زينب، جامعة غردية راقع حسن، جامعة غردية <b>دور الجباية البيئية في تحفيز حماية البيئة في الجزائر</b>
985-976	ستاوي سيدى محمد، جامعة عين تيموشنت شيخ نسيمة، جامعة عين تيموشنت <b>مدى خضوع العقد الإلكتروني للنظرية العامة للعقد</b>
986-1000	حسناوي محمد، كلية الحقوق سعيد حمدين، جامعة الجزائر 1 كراش ليلي، كلية الحقوق سعيد حمدين، جامعة الجزائر 1 <b>دور الأخطار الاجتماعية في تكريس التعویض التلقائي</b>
1001-1008	Nabil Ounnoughi, Institute of Law and Economics - University Center Si El Hawass - Barika – Algeria <b>The ethical rule in institutions and companies ( A professional ethical legal vision)</b>
1019 -1009	هواري بوصاق، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - غريبي فاطمة الزهراء ، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - <b>دور السلطة التشريعية والتنفيذية في صناعة التشريع عن طريق آلية المبادرة</b>
1038-1020	قماش دليلة، كلية الحقوق - جامعة الجزائر 1 - <b>الآليات الوطنية للحد من ظاهرة التغيرات المناخية</b>
1052-1039	رفيق بوهراوة، جامعة العربي بن مهيدى - أم البواقي - <b>تطور مفهوم الجرائم ضد الإنسانية في المواثيق الدولية</b>
1053-1060	ZOUINA Houda, Faculty of Law University of Algiers 1 <b>The Procedure of the International Criminal Court</b>
1069-1061	خطوي مسعود، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - عكوش حنان، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - <b>خصوصية الدليل الإلكتروني</b>
1079-1070	فتحي بن زيد، مخبر تطبيقات التكنولوجيا الحديثة على القانون، جامعة سطيف 2 <b>أهمية ودور الدبلوماسية الرقمية لمواجهة جائحة كورونا حق للإنسان</b>
1099-1080	بلمرداسي رفique، كلية الحقوق عنابة <b>تفعيل الآليات المؤسساتية لمكافحة الفساد الاقتصادي ودورها في تحسين مناخ الاستثمار</b>
1118-1100	Saadna Kharfia, Batna 1 University <b>US Strategy To Immunize Its Citizens Before The International Criminal Cour - Afghanistan Case-</b>

<b>1128-1119</b>	دوار جميلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج <b>تطبيقات البعد الجمالي للمدينة في التشريع الجزائري</b>
<b>1143-1129</b>	مناجلي أحمد لمين، جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة - <b>القانون الأساسي للمقاول الذاتي: إطار قانوني جديد للمقاولاتية في الجزائر</b>
<b>1155-1144</b>	سعيدي إكرام نهال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان - رئيس محمد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان - <b>ابرام العقد الإلكتروني بين القانون المدني والقوانين الخاصة</b>
<b>1165 -1156</b>	- بوسنة رابع، جامعة 8 ماي 1945 - قالمة - <b>التجريم والعقاب كآلية قانونية لضبط قطاع المحروقات</b>
<b>1178-1166</b>	- على مجید العکیلی، الجامعة المستنصرية - العراق - <b>حق الإنسان في توفير الأمن القضائي</b>
<b>1195 -1179</b>	مبارکية بسمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة اسطنبولي - معسکر - بلعسری فاطیمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة حیلای لیپاس - سیدی بلعباس - <b>القضاء التجاری في الجزائر بين المأمول والقانون</b>
<b>1215-1196</b>	سهیلة إصلاح، مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، المركز الجامعي عبد الله مرسلی - تبیازة - لیلی اللحیانی، المركز الجامعي عبد الله مرسلی - تبیازة - <b>آليات حماية المستهلك من التعسف في عقد البيع بناء على التصاميم</b>
<b>1237-1216</b>	بن الشیخ النوی، جامعة الجزائر 1 <b>نظرية الاختصاصات الضمنية بين دساتیر الدول ودساتیر المنظمات الدولية</b>
<b>1250-1238</b>	سمیرة بلغواطي، مخبر التحولات القانونية والدولية وانعکاساتها على التشريع الجزائري، جامعة الشهید حمہ لحضر - الوادی - دریس کمال فتحی، مخبر التحولات القانونية والدولية وانعکاساتها على التشريع الجزائري، جامعة الشهید حمہ لحضر - الوادی - إجراءات إعادة تقييم الأموال المتصرف فيها لعدم كفاية الثمن والخاصة بحقوق التسجيل وتسوية <b>الخلافات الناجمة عنها طبقا للأحكام الجديدة بموجب قانون المالية لسنة 2021</b>
<b>1267-1251</b>	Souad AdJAOUD, Faculty of Law and Political Sciences, University of Sheikh Larbi Tebessi - Tebessa – <b>Investment Crimes and Means of Combating Them in Algerian Legislation - A Study in the Light of Ordinance 22/18 on Investment and Penal Codes –</b>
<b>1286-1268</b>	شاطری عبدالقادر، المخبر المتوسطي للدراسات القانونية، المركز الجامعي مغنية واسطی عبد النور ، مخبر القانون خاص أساسی، المركز الجامعي مغنية <b>آليات تفعیل نظام الإبلاغ عن جرائم التهرب في التشريع الجزائري</b>
<b>1299-1287</b>	شنيقی عبدالنور ، جامعة الشاذلي بن جدید - الطارف - خوالدية فؤاد، جامعة الشاذلي بن جدید - الطارف - <b>عقد امتیاز إنشاء مؤسسة تربية المائیات على ضوء المرسوم التنفيذي 373-04</b>
<b>1313-1300</b>	Zemiti Asma, Université Badji Mokhtar-Annaba Elaggoune Abdelhak, Université 8 mai 1945, Guelma <b>The Effects of the United Nations Economic Sanctions of 1991 on Regime Change in Libya</b>

1337 -1314	بن حرزه بلحاطب، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي – الأغواط – <b>التحفيزات الجبائية المقررة لجذب الاستثمار على ضوء التشريع الجزائري (قراءة في قانون الاستثمار الجديد 22-18)</b>
1350-1338	نعم فؤاد، المركز الجامعي – الشريف بوشوشة- آفلو – كريوش أحمد، المركز الجامعي – الشريف بوشوشة- آفلو – <b>حماية بيئة العمل بين التشريع الجزائري والدولي</b>
1369-1351	رفافي عبد الرحمن، كلية الحقوق صفاقس – تونس – <b>الدفع بعدم الدستورية في مواجهة التأويل المطابق للدستور دراسة تحليلية مقارنة</b>
1388-1370	بن دهقان الأزهاري علاء الدين، جامعة عمار ثليجي – الأغواط – سليمان شلباك، مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة – الأغواط – <b>تلاشي الحدود القانونية بين تقرير المصير والارهاب في الواقع الدولي</b>
1395-1389	جديد الجودي، مخبر الدراسات والبحوث الإسلامية والقانونية والاقتصاد الإسلامي، جامعة محمد بوضياف – المسيلة- حمد بوجمعة، ، مخبر الدراسات والبحوث الإسلامية والقانونية والاقتصاد الإسلامي، جامعة محمد بوضياف – المسيلة- <b>قاعدة لا ضرر ولا ضرار وتطبيقاتها في المعاملات المالية</b>
1405-1396	حميل مصطفى، مخبر إشكالية التحول السياسي والاقتصادي والاجتماعي في التجربة الجزائرية جامعة قاصدي مریاح – ورقلة – حسود نور الدين، مخبر إشكالية التحول السياسي والاقتصادي والاجتماعي في التجربة الجزائرية جامعة قاصدي مریاح – ورقلة – <b>التناقض الصيني التايواني حول أشباه الموصلات</b>
1433-1406	ورتي سماح، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الشريف مساعدة – سوق أهراس – <b>الوضعية القانونية للسلطات الإدارية المستقلة</b>
1451-1434	نوال بن زينب، مخبر السياحة الإقليم والمؤسسات، جامعة غرداء العلمي بن عطاء الله، مخبر السياحة الإقليم والمؤسسات، جامعة غرداء <b>أهمية المورد البشري المؤهل في تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر دراسة حالة مصلحة الحالة المدنية ببلدية البرواقية</b>
1472-1452	سهيلة شريط، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 1 <b>دور الجمعية العامة للأمم المتحدة في تطوير قواعد القانون الدولي</b>
1486-1473	مخطارية مفتاح، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة أحمد زيانة – غليزان- <b>سلطة رئيس الجمهورية في التشريع بأوامر في ضوء مستجدات التعديل الدستوري لسنة 2020</b>
1499-1487	ليندة أكلي، مخبر قانون الأسرة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 سماعيل جوهر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمرى – تizi وزو- <b>وكيل السفينة وكيل لخدمات النقل البحري</b>

<b>1511-1500</b>	محمد الفاروق منها، مخبر نظام الحالة المدنية، جامعة الجيلالي بونعامة-خميس مليانة – نومي هجيرة، مخبر نظام الحالة المدنية، جامعة الجيلالي بونعامة-خميس مليانة – <b>الالتزامات المستهلك الإلكتروني في التشريع الجزائري</b>
<b>1535-1512</b>	شريفة كلاع، كلية العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3 <b>تأثير قضية تايوان على العلاقات الصينية – الأمريكية</b>
<b>1558-1536</b>	بلحسن حسام الدين لحسن، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي – الاغواط – بوقرين عبد الحليم، مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي – الاغواط – <b>الخصوصية الإجرائية للدعوى العمومية في قانون مكافحة الفساد</b>
<b>1571-1559</b>	جيماوي نبيلة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 عبادة وسيلة، جامعة حمة لخضر – الوادي – <b>حق اللجوء الى القضاء الاداري في الجزائر بين النص والضمانات</b>
<b>1591-1572</b>	أميرة بوزار قوادري، مخبر الدراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، كلية العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة الجزائر-3- مزاني راضية ياسين، كلية العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، جامعة الجزائر-3- <b>الأمن الجماعي في ميثاق الأمم المتحدة وتحديات الأمن الإنساني: إشكالية الأمراض المعدية الناشئة</b>
<b>1604 -1592</b>	قادری نور الهدی، مخبر المرافق العمومية والتربية، جامعة جيلالي اليابس – سیدی بلعباس – <b>الشهادة الإلكترونية وحيثتها في الإثبات</b>
<b>1623 -1605</b>	إزروال يزيد، كلية الحقوق سعيد حمدين، جامعة الجزائر 1 <b>المعاملة الإنسانية للمحبوسين أثناء التنفيذ العقابي</b>
<b>1641-1624</b>	عبد المالك صاولی، جامعة محمد بوضياف – المسيلة- <b>الممارسة الإعلامية في الجزائر بين الشرعية والمشروعية</b>
<b>1654 -1642</b>	تمزور فتحية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي – الاغواط – <b>دور المتغير القيادي في فهم المصلحة الوطنية دراسة مقارنة بين الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا</b>
<b>1669 -1655</b>	أحمد بلودنین، جامعة التكوين المتواصل <b>طريقة تعين القاضي بين الشريعة والقانون إحدى ضمانات استقلالية القضاء</b>
<b>1686-1670</b>	هoadf بهية، جامعة الجزائر 1 <b>الخطأ الطبيعي ومدى مسؤولية الطبيب في الجراحة التجميلية</b>
<b>1698-1687</b>	نسرين حاج عبد الحفيظ، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة لونيسي علي – البلدة 02 – <b>أهمية الصناعات الإبداعية في انشاء المؤسسات الناشئة وتحقيق التنمية المستدامة</b>
<b>1711 -1699</b>	زين العابدين لعطار، المركز الجامعي سي الحواس – بريكة – وليد سعد الله، كلية الحقوق والعلوم السياسية سوسة – تونس – <b>التعويض بالإسناد للمسؤولية التقصيرية كأثر للحكم ببطلان إبرام الصفة العمومية (دراسة مقارنة بين النظام القانوني والقضائي الجزائري والفرنسي)</b>
<b>1725 -1712</b>	نمر يوسف الحجازين، كلية العلوم الإجتماعية، جامعة مؤتة – الأردن- <b>تمويل مؤسسات المجتمع المدني في الأردن</b>
<b>1740 -1726</b>	البای عبد الرزاق، جامعة الجزائر 3 <b>نقاش في عالمية أم عولمة حقوق الإنسان</b>

<b>1753 -1741</b>	بارة بومعزه نبيهة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باحي مختار - عنابة - <b>ضوابط تأسيس وإدارة شركة المساهمة البسيطة في القانون الجزائري رقم 09/22</b>
<b>1767 -1754</b>	عصام صبرينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود عماري - تizi وزو - <b>خصوصية المخطط السنوي لتسخير الموارد البشرية في المؤسسات العمومية الجزائرية</b>
<b>1783 -1768</b>	دريد كمال، مخبر الدراسات القانونية و السياسية، جامعة العربي بن مهidi - أم البوachi - <b>دور المحكمة الدستورية في مجال حل الخلافات بين السلطات الدستورية وتفصيل الأحكام الدستورية</b>
<b>1796 -1784</b>	أحمد منيغد، جامعة باتنة 1 رضا بوغرزة، جامعة محمد الصديق - جيجل - رشيد بوخالفة، جامعة محمد الصديق - جيجل - <b>التحول من البيروقراطية إلى الإلكترونقراطية دواعيه ومتطلباته -</b>
<b>1807 -1797</b>	منال بوروح، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01 <b>حكومة الصيرفة الإسلامية كآلية لضمان نجاعتها</b>

# الممارسة الإعلامية في الجزائر بين الشرعية والمشروعية

## Media practice in Algeria between legitimacy and legality

عبد المالك صاولي<sup>\*</sup> ، جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

[Solli.abdma@gmail.com](mailto:Solli.abdma@gmail.com)

تاریخ إرسال المقال: 2023/02/04 تاریخ قبول المقال: 2023/04/27 تاریخ نشر المقال: 2023/05/15

### الملخص:

إن المتتبع لواقع الممارسة الإعلامية في الجزائر منذ دخول الاستعمار الفرنسي إلى يومنا هذا، تجده يتراوح بين الشرعية والمشروعية، على اعتبار أن هذه الممارسة تحاط بمنظومة شرعية، ولكن السلطة القائمة تدعو إلى الممارسة وفقاً ل قالب معين، وأي مخالفة تعتبره خروج عن الشرعية، لذلك عمد الاستعمار إلى غلق بعض الصحف الوطنية بعد أن منح لها التراخيص لأنها تعتبرها متجاوزة للحدود التي رسمتها، كذلك الشأن بعد الاستقلال، حين بقيت المعارضة تنشط إعلامياً في إطار قانوني أحياناً، وخارج القانون أحياناً أخرى، حتى ظهر أول قانون للإعلام سنة 1982 وما جاء بعده، دعا قانون 82 وسائل الإعلام إلى الدفاع عن القيم الوطنية وخدمة مصالح الحزب الواحد، حتى صدر قانون 1990 الذي فتح المجال أمام الإعلام الحر، حيث تراجع هذا الأداء بعد إلغاء المجلس الأعلى للإعلام، وهو الأمر الذي أكده قانون الإعلام 2012.

**الكلمات المفتاحية:** التعديلية الإعلامية؛ التعديلية السياسية؛ المسؤولية الإعلامية؛ الواقع الاجتماعي.

### Abstract:

The tracker of the reality of media practice in Algeria since entry of French colonialism to the present day , you find it oscillating between legitimacy and legality considering that this practice is surrounded by a legislative system , but the existing authority calls for practice according to a specific, any violation is considered a departure from legitimacy, therefore colonialism closed some national newspapers after granting them licenses , because it considered them to have crossed the borders that they had drawn , the same is true after independence, while the opposition remained active in the media , sometimes within a legal framework until the advent of the first media law in 1982 and what followed.

Law 82 called on the media to stand up for the values of November and serve the interests of one party, until the 1990 law came, which opened the way for free media practice, as that performance declined with the abolition of the supreme media council, this was confirmed by the 2012 media law, which significantly reduced this freedom.

**Key words:** Media pluralisms; Political pluralisms; Media responsibility; Socialreality.

### المقدمة:

يكتسى موضوع التعديلية الإعلامية في الجزائر خاصة أهمية كبيرة بالنظر إلى طبيعة الأحداث التي مرت بها الجزائر خلال فترة تاريخية امتدت نحو قرنين من الزمن أو يزيد، يمكن تقسيمه إلى نحو ثلات

\* المؤلف المرسل

فترات تاريخية هامة، أولها يرتبط بالتواجد العثماني في الجزائر، وثانية بالحقبة الاستعمارية التي كانت فعلا محطة جديرة بالاهتمام، لما حملتها من متغيرات متميزة، وكذا حقبة الاستقلال التي هي أيضا تعاقب حول الأنظمة السياسية القائمة، فالنظام الاشتراكي كان يمنع أي تعدد للآراء لوسائل الإعلام خاصة أيام الشيوعية التي تتطلب أن تكون كل أجهزة الإعلام في خدمة السلطة، حتى جاءت النظرية الليبرالية بكل ثقلها، حيث فتح الباب على مصراعيه أمام الحريات الشخصية والجماعية، ومن ذلك التعديلية الإعلامية المواكبة للتعددية السياسية - كما سنرى في هذا المقال -.

#### الإشكالية :

إن المتأمل في تاريخ الجزائر قبل دخول الاستعمار الفرنسي، وأثناء تواجده خلال 132 سنة -كمستعمر-، وبعد الاستقلال سنة 1962، يرى كيف أن المتغير الجزائري كان مرتبطا بالأحداث الإعلامية والسياسية، ومواكب لكل التطورات، ويساهم برأيه في مختلف القضايا المحلية والإقليمية والعالمية، بالقلم والخطاب والكتاب ومختلف النشريات وغيرها، حتى لا يقول قائل أن فترة من فترات تاريخ الجزائر ظلت دون تعبير عن الرأي، ودون اتخاذ موقف إزاء مختلف القضايا.

كان رجل الإعلام الجزائري أيام الحكم العثماني مواكب للتطورات العالمية، معبرا عن التطور العلمي والثقافي الذي يعيشه المجتمع الجزائري، حيث يروي المؤرخون أن المجتمع الجزائري خلال هذه الفترة لا تكاد تجد فيه أمري واحد، فأغلب المواطنين- رجالا ونساء - كانوا على غاية من الثقافة، حيث كثرت الكتابة والتأليف، وكثير طلبة العلم والمكتبات...، إلى أن دخل المستعمر الفرنسي الذي بذل كل جهوده لتجهيل هذا الشعب، فحارب العلماء وكل ما يمت إلى العلم بصلة، وخلال عقود من الزمن أصبحنا نعيش حياة من الأممية بكل المقاييس.

استمرت الزوایا والمدارس العربية الجزائرية والمساجد في تحدي آلية التجهيل الاستعمارية، فعملت على تكوين الإنسان الجزائري وتعليمه وتنقيفه، وخلال الثورة التحريرية تصدت كوكبة من الإعلاميين الجزائريين، من خلال النشريات والجرائد والإذاعات وغيرها من الوسائل التي عملت على فضح الممارسات الاستعمارية من التقتيل والتوجيع والتجميل للشعب الجزائري، وتسويه تاريخه المجيد، حتى باتت الكلمة تنافس البن دقية والرشاش في الساحة، ورغم الممارسات البشعة تجاه الآلة الإعلامية الجزائرية إلا أنها أدت الدور المنوط بها من التعبئة والتوجيه والإرشاد والتربية والتنقيف، إلى أن كتب الله لهذا الوطن الاستقلال والحرية.

استمرت الآلة الإعلامية الجزائرية في النضال بعد الاستقلال، بما كان يعبر عنه بمعركة البناء والتشييد من خلال قوانين الإعلام الثلاثة 1982 و 1990 و 2012 و قانون السمعي البصري 2014 التي اختلفت بينها في مسألة الحق والحرية في ممارسة الإعلام ، بما يعبر عنه بالتعددية الإعلامية مما سنتناوله في هذا المقال. إلى هنا يمكن طرح التساؤل الآتي :

هل التعددية الإعلامية في الجزائر مطلب أم مكسب، وهل هو منحة أم جاء بعد إرهاصات من واقع الممارسة؟

وللإجابة على هذا التساؤل نطرح التساؤلات الفرعية الآتية:

- إلى أي حد وصل الضغط على السلطة الحاكمة لظهور إعلام متعدد الأطياف خلال هذه الفترات التاريخية؟

- هل التعددية الإعلامية صناعة أم توافق اجتماعي انتهى إلى حرية الرأي والتعبير؟  
ونجيب على هذه التساؤلات من خلال المحاور التالية :

المحور الأول : مدخل مفاهيمي .

المحور الثاني : الواقع الإعلامي في الجزائر قبل الاستقلال.

المحور الثالث : الواقع الإعلامي في الجزائر بعد الاستقلال.

الكلمات المفتاحية : - التعددية الإعلامية - التعددية السياسية - المسئولية الإعلامية - الواقع الاجتماعي .  
أهمية الدراسة :

تأتي هذه الدراسة لتوضح مدى مواكبة رجل الإعلام الجزائري لمختلف التطورات خلال الفترات التاريخية الممتدة إلى ما قبل الاستعمار، وأنه رغم الإرهاصات المختلفة إلا أنه ظل يناضل لتحقيق إعلام متعدد، حر ونزيه، في إطار منظومة شرعية ملائمة.

أهداف الدراسة : تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1- معرفة تاريخ الكتابات الإعلامية في الجزائر من قبل فترة الاستعمار إلى ما بعد الاستقلال.

2- الإشادة بالكتابات الجزائرية في ميدان الإعلام.

3- معرفة أبرز المحطات ونقاط التحول في المنظومة الإعلامية الجزائرية.

المنهج المعتمد:

اعتمدت في هذا البحث المنهج الاستقرائي لأحداث تاريخية تعتبر بمثابة محطات في مراحل مفصلية من تاريخ الجزائر، اعتباراً من أيام العثمانيين إلى الحقبة الاستعمارية التي كانت بحق محطة جديرة بالدراسة، لمعرفة مختلف الأنشطة الإعلامية الواقعة في الجزائر، إلى فترة لا تقل أهمية عن الأولى، يتعلق الأمر بفترة الاستقلال التي تعاقبت عليها أنظمة سياسية واقتصادية واجتماعية مختلفة.

1- مدخل مفاهيمي

#### 1.1- مصطلحات الدراسة

1-تعريف التعددية : لغة : من الفعل عدد، يعدد تعدادا، وعد بعد عدا بمعنى أحصى، كما في قوله تعالى :

" وأحصى كل شيء عددا " (28 الجن) أي إحصاء والعديدة : الحصة والنصيب .

اصطلاحا: التعدد تعني عدم التفرد وأن الأصل في كلمة العد أي وجود شيء قابل للإحصاء.<sup>(1)</sup>

يمكن تناول موضوع التعددية من عدة زوايا فنقول:

**تعددية سياسية** : وتعني بها : تعدد الأحزاب أو الديمقراطيّة التي تعني تعدد الآراء بحرية.

**تعددية ثقافية** : إذا تعددت الثقافات والأفكار والمذاهب.

**تعددية عرقية** : ويقصد بها تعدد القوميات والأطيف العرقية وربما كانت على أساس ديني كما ورد في قوله

تعالى : "لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِي" (الكافرون 06)

**وتعرفها الموسوعة البريطانية**: التعددية بمعنى الاستقلالية التي تحظى بها جماعات معينة في إطار

المجتمع، مثل الكنيسة والنقيابات المهنية والاتحادات العالمية والأقليات العرقية.<sup>(2)</sup>

**وعرفها معجم المصطلحات الاجتماعية** : التعددية تعني تعدد أشكال الروح الاجتماعية في نطاق كل

جماعة وتعدد الجماعات داخل المجتمع وتعدد الجماعات نفسها.<sup>(3)</sup>

**1-1- التعددية الإعلامية** : وترتبط بممارسة الديمقراطية بإبداء الرأي والأفكار عبر وسائل الإعلام، ممثلة

في تعدد القنوات الإذاعية والتلفزيونية، وتعدد الصحف ونحو ذلك، ورغم ما فيها من مخاطر التوجيه والغرس

والإقناع كما يريد الاقتناع به إلا أن هناك سبلا أخرى لحماية العقول من هذه التلاعبات، وليس شرطا أن

يكون الاحتكار و لكن بالأخذ والرد والمناقشة والوصول إلى قناعات حقيقة .

**"التعددية الإعلامية** : تعني استقلالية وسائل الإعلام عن أي سيطرة من جهة أخرى سواء تعلق

الأمر بالسياسيين أو رجال المال والأعمال".<sup>(4)</sup>

لذلك دعت المنظمات والهيئات العالمية والإقليمية والمحلية إلى ضرورة إعطاء فرصة لأي كان في معرفة

الحقيقة وذلك بـ:

1- حرية التعبير وتعددية وسائل الإعلام.

2- التدريب.

3- تمية وسائل الإعلام على مستوى المجتمعات المحلية .

هذا ما دعا إليه البرنامج الدولي لتنمية الاتصال: أن حرية التعبير وتعددية وسائل الإعلام كثيراً ما تتعرض

لمحاولات مباشرة أو غير مباشرة لتقييد نموها .

وتتخذ هذه المحاولات أشكالاً متنوعة من قمع ممارسة المهنة بحرية، والتحكم في توزيع الإعلانات

الحكومية، وتقييد مصادر المعلومات ومحاولة الحكومات السيطرة على اتحادات ورابطات الصحفيين.

هو ما نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 19 المشهورة : (لكل شخص حق التمتع بحرية

الرأي والتعبير ويشمل هذا الحق حرية في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقّيها

ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة دونما اعتبار للحدود .

و عموماً يمكن أن نخلص إلى تعريف إجرائي لمعنى التعددية:

**1-2-ال تعددية السياسية :** وهي وجود عدد من التنظيمات السياسية في البلد الواحد نتيجة لاختلاف في الرؤى وربما الأفكار وربما حتى الدين، بغرض تمثيل المنتسبين إليها من الجمهور لضمان وصول مطالبهم إلى السلطة القائمة، وذلك حماية لحق الأقليات في البلد الواحد .

وقد كفلت هذا الحق مختلف التشريعات العالمية ( الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ) والإقليمية المحلية، فقد أحاط المشرع الجزائري الأحزاب السياسية بحماية خاصة في إطار مجموعة من الضمانات .

ففي القانون العضوي المتعلق بتأسيس الأحزاب السياسية ( 09/97 ) أعطى ضمانات إدارية على مرحلتين : التصريح بالتأسيس والاعتماد، بخلاف ما كان في قانون ( 11/89 ) فقد تضمن التصريح بالتأسيس .

كما أعطى المشرع أيضاً ضمانات قضائية تتعلق بالحرية في تأسيس الأحزاب السياسية في المادة 17 من القانون العضوي ( 09/97 ) والمتعلق بإمكانية رفض الاعتماد في أقل من شهرين ( 60 يوماً )، ويكون هذا القرار قابلاً للطعن حسب المادة 30 من القانون ( 12/04 ) أما القضاء الإداري خلال شهر اعتبار من تاريخ تبليغ قرار الرفض ويكون قابلاً للطعن أمام مجلس الدولة للمادة 33 . (5)

**1-3-ال تعددية إجراءيا:** هي وجود مؤسسات وهيئات وجماعات غير متGANSE داخل المجتمع الواحد، وتكون لها اهتمامات مختلفة وعليه لو قلنا : تعددية سياسية، أي مجموعة من المؤسسات التي يمكنها أن تشارك في مزاولة السلطة . (6)

## 2: المسؤولية (7)

**-المسؤولية في اللغة :** من السؤال بمعنى المسئول هو الذي يسأل عن أقواله وأفعاله، ويتحمل مسؤوليته تجاه تصرفاته بما يعبر عنه بالمؤاخذة ولكن فقهاء الإسلام استعملوا الكلمة في معنيين آخرين : أحدهما : الضمان والتضمين، والأخر : الغرامة والتغريم .

## 2-1-المسؤولية الإعلامية :

ولما نقول مسؤولية الإعلام فإننا نعتقد أن للإعلام مسؤولية تجاه أفراد المجتمع بتقييفهم وتعليمهم وإعلامهم، مع ضرورة دعم الحرية للإعلام .

وقد قسم رجال القانون المسؤولية إلى: قانونية وأدبية، والقانونية إلى : جنائية ومدنية، والمدنية إلى : عقدية وقصيرية .

وعموما فالمسؤولية القانونية : تتحقق حينما يرتكب المرء فعلًا ما يسبب به ضرراً لغيره فيؤاخذه القانون على ذلك.

"تعني المسؤولية في مجال الإعلام أن يصبح المرء أكثر استعداداً لصياغة قوانين من شأنها أن تؤدي إلى تحسين دور وسائل الإعلام في المجتمع " . (8)

**2-2- أما المسؤولية الأدبية :** تتحقق حينما يقترف الإنسان إثماً يسأل عنه أمام الله، ويحاسبه عليه ضميره سواء كان ذلك بعمل إيجابي أم سلبي، بالنظر إلى كون النية حسنة أو سيئة . (9)

أما فقهاء الشريعة الإسلامية فميزوا بين أنواع المسؤولية الجنائية والمدنية، فجعلوا هذه المسؤولية الجنائية خاصة بالحدود والقصاص والتعزيرات، أما المسؤولية المدنية فهي خاصة بالعقود والمعاملات المالية والتعويضات. (10)

أما المسؤولية الإعلامية: تتمثل عموماً في أهلية الإعلامي أو المؤسسة الإعلامية في تحمل تبعه نشاطهم الإعلامي، فيجب على الإعلامي مراجعة ما ينشره من مادة إعلامية وما يتباين من مواقف، ومراعاة مصادر المعلومات التي تنشرها ويسعى إلى تصحيح أخطائه .

**3-2- المسؤولية الاجتماعية :** وبناء على مسؤولية الصحفي في كل ما ينشره فإنه يسعى بذلك إلى المحافظة على المجتمع من أن يطاله أي انحراف أو ضرر، لأنه هو جزء منه، وما سيصيب المجتمع سيتأثر به هو أيضاً.

وقد حدد علماء الاجتماع المسؤولية الاجتماعية بأنها : مجموعة الاستجابات الدالة على اهتمام الفرد بالجماعة التي ينتمي إليها من خلال الفهم الكلي لمشكلات تلك الجماعة والمشاركة الفاعلة في حلها . (11)

#### **2-4-نظريّة المسؤولية الاجتماعية :**

قامت هذه النظرية في الولايات المتحدة مطلع القرن العشرين كبديل عن التجاوزات التي حملتها النظرية الليبرالية، التي فتحت الباب على مصارعيه أمام حرية الإعلام، ما جعل الإعلاميون يتجاوزون كل حدود اللباقة، ومن ثم الإضرار بالناس في مجتمعهم وسمعتهم حتى قامت ما يسمى بأخلاقيات المهنة الصحفية لمحاولة الحد من هذه التجاوزات .

وقد قامت نظرية المسؤولية الاجتماعية على خمس مسلمات، وهي:

**أولاً:** تسمح بالتعبير عن وجهات نظر متعارضة مع رأيها، وعليها محاولة عرض جميع وجهات النظر المهمة سواء التي تتفق معها أو تختلفها .

**ثانياً :** أن تقوم وسائل الإعلام بتزويد المجتمع المعاصر بالأحداث الصادقة والشاملة والذكية، في سياق يجعل لها معنى، وهذا يعني أن تكون وسائل الإعلام دقيقة ولا تكذب، وأن تفرق بين الحقيقة والرأي .

**ثالثاً :** على وسائل الإعلام أن تبرز صورة المجتمع بحيث تصور بموضوعية مكونات الجماعات المختلفة في المجتمع .

**رابعاً :** أن تكون مسؤولة عن تقديم وتوضيح أهداف وقيم المجتمع، وعليها قبول قيم المجتمع واحترامها للخصال التقليدية للمجتمع .

**خامساً :** أن تكون مسؤولة عن تزويد الجمهور بالمعلومات اليومية ولذا فإن للجمهور الحق في الوصول إلى المعلومات .

### النظيرية الليبرالية ونظرية المسؤولية الاجتماعية وعلاقتها بالحرية الإعلامية :

نظرية المسؤولية الاجتماعية لا تطرح موضوع الحرية، على اعتبار أنها قيمة مطلقة، بل هي نسبية ومقيدة، فأي نظام إعلامي يحتاج إلى القيود من خلال سيطرة تشريعية أساسية، ومن بينها قانون لحماية الأفراد أو الجماعات في مواجهة القذف، وحماية حقوق المؤلف، وحماية الاحتشام والأدب العامة، وحماية الدولة ضد الخيانة والعبارات التحريرية، وتحطيم الروح المعنوية لدى الجمهور (12)

وحتى النظيرية الليبرالية من القديم إلى الحديث كانت تدعو وسائل الإعلام والصحافة عموماً إلى ضرورة أن تتحلى بالقيم الأخلاقية، وتحافظ على المجتمع، بمعنى يجب أن تقيد الحرية لتقليل الضرر عن أفراد المجتمع.(13)

### المحور الأول : الواقع الإعلامي في الجزائر قبل الاستقلال

#### 3 - الواقع الجزائري الإعلامي قبل الاستقلال :

المعروف أن السياسة والإعلام تسير جنباً إلى جنب في مختلف الظروف، وفي الرخاء وكيف يوقت الشدة، وأي فترة أشد على الجزائريين من أيام الاستعمار، حين كان يمثل الإعلام الفاعل الأساسي في الحركة الوطنية في مختلف المحافل الدولية وللتعبئة الجماهيرية، ضد الاستعمار الفرنسي، وليس ضد دولة وحضارة فرنسا، مستعملاً أرقى الأساليب الدعائية المعاصرة، ولم يكن يعتمد الكذب والدجل كما كان يفعل إعلام العدو، فكان يعنف الاستعمار ويصفه بال بشاعة والحقارة لعله يلتفت إلى نفسه أو على الأقل ليؤثر في أتباعه وفي المقابل للتعبئة الشعب الجزائري وجيشه نتيجة بما أوتي لدحر العدو .

الإعلام الجزائري - يومها - ممثلاً في إذاعة صوت الجزائر الحرة، ووكالة الأنباء الجزائرية، وجريدة المجاهد وغيرها ،كان على جبهة واحدة .

هذا ونشير إلى أن الإعلام الجزائري اليوم ينبغي أن يكون على غاية من التعبئة والقوة، التي تحشد الجماهير نحو معركة البناء والتشييد .

ولا نقصد بهذا الإعلام العام، ولكن أيضاً الإعلام الخاص، لنجعل من يوم 22 أكتوبر - اليوم الوطني للصحافة - نقطة انطلاق حقيقة نحو البناء والتشييد والحفاظ على القيم الوطنية.

#### 3- المسؤولية الاجتماعية للإعلام الجزائري إبان الثورة التحريرية:

كان الإعلام الجزائري إبان الثورة التحريرية توعوي، تغبي، لأن الثورة كانت في حاجة ماسة إلى تجنييد لكل القوى للمشاركة في تحرير الوطن، سواء تعلق الأمر بالإذاعة التي كانت دوماً مع الجديد، وترافق المجاهدين على أرض المعركة تقوم بعملية التعبئة، و كما تقوم أيضاً بالدعائية المضادة لما كان إعلام العدو يبيثه من سموم فكرية وتبشير عقائدية، وحرب نفسية ومحاولات تضليل للقوى الوطنية الفاعلة على أرض المعركة، وكان للإذاعة دور في هذا بالنظر إلى دور الإذاعة المباشرة، كما وتكمل هذه المهمة للصحف

والجرائد ومختلف النشريات، حيث كان لكل جهة . وكل ولاية نشرية خاصة بها بعرض الارتباط بالأحداث الواقعية و بأقلام محلية مدركة لما يدور على الساحة .

### 3-2- ابرز الصحف الوطنية خلال الفترة الاستعمارية :

كان من أبرز الصحف الوطنية يومها :

#### 3-2-1- صحيفة الجمهورية الجزائرية : التي أنشأها فرحات عباس في مارس 1946 (14)

3-2-2- جريدة البصائر : لسان حال جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، والتي جاءت الرابعة بعد السنة - الشريعة - الصراط -، التي أوقفتها الإدارة الاستعمارية، وظهر أول عدد للبصائر في 27 ديسمبر 1935، وتوقفت في أوت 1935، وكانت تصدر بالجزائر العاصمة وباللغة العربية، وتوقفت بأمر من جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بسبب ظروف الحرب العالمية الثانية، لتفق موقف الحياد حيال ما يجري على الساحة العالمية، أو على الأقل حتى لا ترضاخ للاستعمار في المساندة والمعارضة لأي جهة .

ثم عادت إلى الصدور سنة 1947 (كأسبوعية تصدر كل جمعة ) ، إلى غاية توقفها سنة 1956 .

3-2-3- جريدة الجزائر الحرة : لسان حال حركة انتصار الحريات الديمقراطية، حيث بدأت نصف شهرية ثم أصبحت أسبوعية، وتصدر باللغة الفرنسية، وكانت تصدر في الفترة من أوت 1949 إلى نوفمبر 1954 ثم أنشأوا صحيفة الأمة الجزائرية بعد انقسامهم وتمسك المصالحين بـ ( الجزائر حرية ) .

المنار : صحيفة نصف شهرية تظهر مستقلة ولكنها تابعة لحزب حركة انتصار الحريات الديمقراطية، وبقيت تصدر من مارس 1951 إلى نوفمبر 1953 .

3-2-4- صحيفة الجيري ريبيلikan : يصدرها الحزب الشيوعي الجزائري فقد كانت أسبوعية ثم أصبحت يومية، حيث صادرتها سلطات الاحتلال سنة 1957 (15).

3-2-5- صحيفة الوطن: سنة 1955 مهمتها متابعة الأخبار الجديدة والرد على دعايات الصحف الغربية، تصدر هذه الصحيفة عن المنطقة الأولى (الأوراس) .

- وعن الولاية الثانية : تصدر نشرية الجيل .

- وعن الولاية الثالثة: النهضة

- عن الولاية الرابعة: حرب العصابات.

- عن الولاية الخامسة : صدى التيطري

- عن الولاية السادسة : صدى الصحراء (16)

4- نشريات وزارة الأخبار:

تصدر عنها نشرة سياسية نصف شهرية باللغتين العربية والفرنسية، تقع في اثنى عشر صفحة توزع على مستوى السفارات والصحفين الأجانب، ونشرية بأهم التعليقات والإشهار والأخبار تذاع في صوت الجزائر من إذاعة تونس، صدرت خلال (مارس - أبريل - ماي 1960) .

٤-١-٤- وهناك نشريات أخرى تصدر بطرق غير منتظمة تخص الظروف والأحداث المختلفة أبرزها :

- أ- الثورة الجزائرية .
- ب- إفريقيا تتحرر .
- ج- إفريقيا في طريقها إلى الوحدة .

وطبع أكثرها في جانفي 1960 بمناسبة المؤتمر الثاني للشعوب الإفريقية إضافة إلى نشرات أخرى أهمها:

- أ- النابالم في الجزائر 08 أوت 1960.
- ب- معسكرات التعذيب : مارس 1960 .
- ج- عبر ولايات الجزائر مارس 1961 .
- د- الجميع جزائريون مارس 1961 .
- هـ- صحراء الجزائر أوت 1961 (17).

٤-٢- الصحف : وكان من أبرز الصحف التي كانت تصدر خلال هذه الفترة :

٤-٢-١- جريدة المقاومة : وقد أنشئت في باريس سنة 1955، ونفسها حملت اسم الثورة المسلحة تصدر في المغرب عام 1956، وكانت تطبع في تونس (18)

٤-٢-٢- جريدة المجاهد : صدرت مباشرة بعد اندلاع الثورة 1954، وأصبحت لسان حال جبهة التحرير الوطني بعد مؤتمر الصومام 1956، وكانت تطبع بمدينة تيطوان المغربية ما بين جويلية وسبتمبر 1957، ثم حولت إلى تونس إلى غاية 19 مارس 1962

وبينظرة عامة حول جريدة المجاهد : فقد صدر منها نحو 120 عدداً تضمن 1386 مادة إعلامية موزعة :

\* 114 افتتاحية : أي أن عدداً كانا بدون افتتاحية و 04 أعداد مفقودة.  
\* 209 مقالات \* 273 تقريراً صحفياً \* 200 تعليقاً \* 149 تحقيقاً \* 50 حدثاً صحفياً،  
\* 154 دراسة \* 127 عموداً.

وهناك صحف أخرى تصدر على غرار جريدة المجاهد ذكر منها : جريدة المقاومة /

\* جريدة العامل الجزائري - لسان حال الاتحاد العام للعمال الجزائريين -.

\* جريدة الشباب الجزائري - لسان حال شباب جبهة التحرير الوطني -.

٥- الإذاعة السرية للثورة التحريرية:

تأسست في 16 ديسمبر 1956 بأمر من قيادة الاتصالات آنذاك، وكان على رأسها المجاهد الراحل : عبد الحفيظ بوصوف، لتكون منبراً حراً لإيصال صوت الجزائر إلى كل أنحاء العالم، والدفاع عن القضية الوطنية، وبعث الثقة في نفوس الجزائريين والرد على الدعاية الفرنسية، وكشفة لحقيقة فرنسا ونواياها، وتبقى الآلات البسيطة لهذه الإذاعة محفوظة (آثار) في متحف الإذاعة، (شن في : 18 ديسمبر 2014) وكان

من الأصوات الإذاعية الخالدة والمؤثرة، صوت : عيسى مسعودي : الذي كان مثالاً للتبعة والنضال وعبد الحفيظ بوصوف (مؤسس هذه الإذاعة) وكان أول من أذاع بيان أول نوفمبر عبر الأنثير في الإذاعة السرية هو الإعلامي البارز : عبد القادر نور، الذي اشتغل مديرًا للإذاعة فيما بعد، وكان أول رئيس تحرير للإذاعة والتلفزيون الجزائري بعد الاستقلال، كما اشتغل مديرًا لقناة الإذاعية الأولى والثانية، ألف كتاب : شاهد على صوت الجزائر - ذكريات وحقائق، وهو شهادة توثيقية على ميلاد صوت الجزائر - (20).

استعمل المجاهدون قبل تأسيس هذه الإذاعة خلال فترة الاستعمار : الإذاعات العربية ومن أبرزها :

**5- إذاعة القاهرة**: وتسمى صوت العرب، تبث من القاهرة، وهذا اعتباراً من سنة 1955 من خلال 03 برامج:

أ/ برنامج جزائري يخاطب الفرنسيين : كان يذاع باللغة الفرنسية من تقديم المجاهد : عده بن قطاط، ومدته ربع ساعة ويبيت كل مساء .

**5-2- صوت جبهة التحرير الوطني يخاطبكم من القاهرة** : وهو تعليق سياسي يومي باللغة العربية وتتوالى عليه كل من : رشيد نجار، عبد القادر بن قاسي، وعلى مفتاحي، تركي راجح عمارة .

**5-3- صوت الجزائر من تونس**: بدأت الإذاعة الجزائرية في تونس عام 1956 وكانت عبارة عن برنامج تونسي بعنوان (هذا صوت الجزائر المجاهدة الشقيقة)، وكان يذاع ثلاث مرات في الأسبوع، ومدته ساعة وكان يشمل أخباراً عسكرية وتعليق سياسياً .

**5-4- صوت الجزائر من دمشق**: تقديم محمد مهري ويحتوي على أخبار عسكرية، وتعليق سياسي وتحليل إخباري، وتوقف سنة 1961 بعد انفصال سوريا عن مصر .

**5-5- صوت الجزائر من بغداد**: سنة 1958 تمكن السيد حامد روابحية الذي كان رئيساً للبعثة الجزائرية بالعاصمة العراقية - بغداد -، من إعداد برنامج إذاعي خاص بالثورة الجزائرية وهذا بعد موافقة اللواء الركن : عبد الكريم قاسم (رحمه الله) .

**5-6- صوت الثورة الجزائرية من ليبيا** : من خلال محطتين إذاعيتين :

\*محطة طرابلس : كانت حصة تتضمن أخباراً عسكرية تحت إشراف : بشير قاضي (تُبث ثلاثة مرات أسبوعياً).

\*محطة بن غازي : تنشيط : عبد الرحمن الشريف ثم تم تعيين لمين بشيشي على رأس المكتب الجزائري هناك شهر ماي 1962 .

**5-7- الإذاعة السرية**: تقرر ذلك بأيام مؤتمر الصومام 20 أوت 1956 لإسماع صوت الجزائر إلى كل الشعب الجزائري وبدأ نشاطها الفعلي سنة 1957 وكانت محمولة على شاحنة، وكانت تبث : يومياً على الموجات القصيرة: ساعة باللغة العربية.

-ساعة بالقبائلية.

-ساعة بالفرنسية.

ومن أبرز المنشطين: رضا مدنى حواس /رشيد عبد السلام /عبد المجيد مزيان/الشيخ القاضي الهاشمي التنجاني، لتنوقف عن البث من 1957 إلى 1958 .

وزارها الشهيد عباد رمضان قبل وفاته، حيث كان يرأس لجنة الإعلام في جبهة التحرير الوطني وأعاد بثها، وكانت تبث ثلث مرات في اليوم، تدوم كل فترة ساعتين، وكانت برامجهما جزائرية كاملة : تحمل من التعبئة ما يكفي للتعریف بالقضية الجزائرية في أوساط الشعب الجزائري .

#### المحور الثاني: الواقع الإعلامي في الجزائر بعد الاستقلال:

##### 6- المشهد الإعلامي الجزائري - من الاستقلال إلى التعديلية :

كانت الصحافة من إذاعة وتلفزيون وصحف وجرايد ونشريات ومسرح وسينما، كلها في خدمة البناء والتشييد، ونصرة القضايا العادلة في العالم، والإشادة بالاتجاه الاشتراكي للدولة الجزائرية، وخدمة الحزب الواحد، والإشادة بمختلف الإنجازات التي تقوم بها الدولة على مختلف الأصعدة بالحضور الدائم والمكثف، والوقوف على الإنجازات الميدانية بمعنى أن الإعلام في هذه الفترة كان لسان حال السلطة الحاكمة، كما وتجعل الشعب يرتبط بقضاياها المحلية والدولية، وتعرض فيه روح المواطنة وحب الانتماء، سواء كان ذلك بالأساليب الجادة عبر وسائل السمعي البصري والصحف المختلفة أو وسائل ترفيه من المسرح والسينما ومختلف المسلسلات والأفلام الكوميدية

6-1- المرحلة الأولى : 1962/1965 : ظهرت الصحافة في الجزائر بشكل رسمي (أكاديمي) سنة 1964 مع إنشاء أول معهد للصحافة، وظلت الأمور فيما دون ذلك على ما كانت عليه فرنسا، باعتبار أن الجزائر خرجت منهكة من الثورة، ولا تملك إمكانية الاستقلال الحقيقي في هذا المجال لذلك كان التعجيل بتأسيس معهد للصحافة ليكون المزود الأول بالإطارات في هذا المجال، وظلت الدولة محتكرة لكل ما يتعلق بجانب الإعلام سيميا - الإذاعة والتلفزيون -، ناهيك عن توزيع الصحافة و كذا احتكار الإشهار وتشديد أكثر على ميدان النشر، وبعد الانتقال الثوري عمل النظام الاشتراكي على تأمين كل ما يتعلق بهذا المجال، حتى الصحافة المعارضة والحزبية. (21)

6-2- المرحلة الثانية : 1965/1976 : كانت مرحلة بومدين التي بدأت سنة 1965 البداية الفعلية لإلغاء العمل بالقوانين الفرنسية باستثناء ما هو نحن في حاجة ملحة إليه، بموجب القانون (157-62) إلا ما يتعارض مع السيادة الوطنية الصادر في 31 ديسمبر 1962 وتم إلغاء القوانين الفرنسية نهائيا في 27 ديسمبر 1973 بمناسبة تنصيب اللجنة الوطنية للتشريع .

6-3- المرحلة الثالثة : 1976-1990: كانت سنة 1976 بمثابة بداية الاهتمام الفعلي بقطاع السمعي البصري، نتابع ذلك فيما صدر عن الميثاق الوطني 1976 الذي حدد السياسة العامة للدولة الجزائرية، وقد

بدا فيه النقاش واسعا ثم توسع إلى القواعد الحزبية، ولكن لابد من تأكيد على أن الاشتراكية هي إطار مرجعي لتبصير الدولة .

وقد تم إثراء الميثاق الوطني الثاني مرة في عهد الشاذلي بن جيد وعرضت على مؤتمر استثنائي لجبهة التحرير الوطني في 16 جانفي 1986 ، خلال هذه الفترة تكون قد مرنا بحدثين إعلاميين هامين : الأول : القانون المنظم لمهنة الصحافة في سبتمبر 1968 وجاءت بعده قضية ما يسمى وضعية النشر بموجب أمر نوفمبر 1973 .

الثاني : قانون الإعلام 1982 : صدر قانون الإعلام سنة 1982 عندما صادق عليه نواب المجلس الشعبي الوطني ، في ديسمبر 1981 ، وهو أول قانون للإعلام في الجزائر منذ الاستقلال ، ولم ينل هذا القانون من حظه في التطبيق حتى جاءت أحداث أكتوبر 1988 (22).

تجدر الإشارة إلى أن المتصفح لقانون الإعلام 1982 لا يجد آثرا لما يسمى بالمجلس الأعلى للإعلام أو نقابات الصحفيين .

#### 6- ظاهرة الإعلام التعدي المتاخم للتعديدية السياسية في الجزائر :

كانت أحداث أكتوبر 1988 نقطة تحول كبرى في تاريخ الجزائر السياسي الإعلامي ، بل وحتى الاقتصادي ومن ثم الاجتماعي ، وانعكاس ذلك على مختلف الأصعدة ، وقد كان المحور الاقتصادي هو الحاضر بقوة والقطرة التي أفضت الكأس ، حيث وبانهيار أسعار النفط انهارت معه القدرة الشرائية ، فأصبح الشغل الشاغل لرب الأسرة اعتبارا من سنة 1986 تقريبا هو كيف يظفر بكيس دقيق أو رغيف خبز لأولاده ، وربما ترك العمل ليقف ساعات ليظفر بها وقد لا يظفر ، واستغلت بعض الأطراف الفاعلة في المجتمع ، هذه الظروف مستعطفة للجماهير بضرورة التغيير للسلطة الحاكمة التي كانت السبب الرئيس في هذه الأوضاع .

ومن بين النتائج التي تمخضت عنها هذه الظروف هي دستور 1989 الذي نص صراحة وفي مادته 35 على :

"لا للمساس بحرية المعتقد حرمة حرية الرأي ."

المادة 36 : حرية الابتكار الفكري والفكري والعلمي مضمونة للمواطن ، حقوق المؤلف يحميها القانون . لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي .

المادة 37 : لا يجوز انتهاك حرمة حياة المواطن الخاصة ، وحرمة شرفه ويحميها القانون ، سرية المراسلات والاتصالات الخاصة بكل الأشكال مضمونة .

المادة 39: حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن.

المادة 40 : حق إنشاء جمعيات ذات للطابع السياسي معترف به .

## 5-6- دستور 1989 المؤرخ في 23 فبراير سنة 1989 .

كانت هذه جملة المواد التي فتحت الباب على مصراعيه للتعددية السياسية والإعلامية في الجزائر . وشنان بين هذه المواد والمواد الواردة في دستور / 10 سبتمبر 1963 الذي نص في المادة 23 على أن جبهة التحرير الوطني هي حزب الطليعة الوحيد في الجزائر .

أما في مرسوم 297/63 مؤرخ في 14 أوت 1963 صرخ : بمنع إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي وأن القانون يعاقب على ذلك .

بقيت الأمور على ما كانت عليه إلى غاية سنة 1971 حيث صدر نص خاص بتنظيم الجمعيات يتمثل في الأمر : 79/71 المؤرخ في 03 ديسمبر 1971 ومنه المادة 23 التي نصت على : " تؤسس الجمعيات ذات الطابع السياسي بموجب مقرر من السلطات العليا للحزب يكون التأسيس موضوعاً لمرسوم " .... ورغم النص عليه بهذا المرسوم إلا أنه لم ير النور ، ولم تظهر أي جمعية ذات طابع سياسي ، وسماها الجمعيات ذات الطابع السياسي ولم يسميها الأحزاب ، حتى تكون هذه الجمعيات تحت غطاء حزب جبهة التحرير الوطني .

وبتصدور دستور 1976 بموجب الأمر 97/76 مؤرخ في 22 نوفمبر 1976 .

المادة 94 منه تنص : " يقوم النظام التأسيسي الجزائري على مبدأ الحزب الواحد وأضافت المادة 95 : جبهة التحرير الوطني هي الحزب الوحيد في البلاد .

التعددية الإعلامية : إنه وبتصدور قانون 07/90 الذي كرس مبدأ التعددية الإعلامية (المؤرخ في 03 ابريل 1990 ، يتعلق بالإعلام (الجريدة الرسمية للجمهورية - الجزائر العدد 14 الصادرة بتاريخ 4 ابريل 1990 ) .

بل وأكثر من ذلك فقد دعت السلطات الصحفيين إلى اختيار طريق الصحافة الخاصة وذلك بدفع مرتبات سنتين مسبقاً ، والمساعدة على الحصول على مقرات لمدة خمس سنوات ، وفروض خاصة لأجل التجهيز مع الاحتفاظ بحق العودة إلى المؤسسات الإعلامية الأصلية في حالة فشل المشروع ، وهي امتيازات جد مناسبة للنهوض بهذا القطاع . (23)

وتتجلى ملامح الحرية الإعلامية من خلال قانون الإعلام 1990 فيما يلي :

6-5-1 الحق في الإعلام: من خلال المادتين : 2 و 3 الحق في المشاركة والممارسة لل حريات الأساسية في التفكير والرأي وفقاً للمواد من الدستور : 35/39/40 بينما نصت المادة 3 على : يمارس حق الإعلام بحرية مع احترام كرامة الشخصية الإنسانية ومقتضيات السياسة الخارجية والدفاع الوطني .

6-5-2- الإقرار بمبدأ التعددية الإعلامية: من خلال الآليات والوسائل التي يمارس بها الحق في الإعلام من خلال المادة 04 : ونصت على أبرز الوسائل :

- 1- عناوين الإعلام وأجهزته في القطاع العام .

- بـ- العنوانين والأجهزة التي تمتلكها أو ينشئها الجمعيات ذات الطابع السياسي .
- جـ- العنوانين والأجهزة التي تمتلكها أو ينشئها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الخاضعون لقانون الجزائري.
- دـ- يمارس من خلال أي سند كتابي أو إذاعي صوتي أو تلفزي .

\*وجسدت المادة الخامسة المسؤلية الإعلامية على المجتمع فقد نصت :المادة 05 : تشارك عناوين الإعلام وأجهزته السابق ذكرها في ازدهار الثقافة الوطنية، وفي توفير ما يحتاج إليه المواطنين في مجال الإعلام والاطلاع على التطور التكنولوجي والثقافة والتربية والترفيه في إطار القيم الوطنية وترقية الحوار بين ثقافات العالم طبقاً للمواد : 9/8/2 من الدستور .

**6-5-3- حرية النشر :**وفقاً لما جاء في المادة : 14 من نفس القانون : "إصدار نشرية دورية غير أنه يشترط لتسجيله ورقابة صحته : تصريح مسبق، في ظرف لا يقل عن 30 يوماً عن صدور العدد الأول وتعتبر هذه المادة من أحسن المواد التي أحدثت ثورة في تاريخ الصحافة الجزائرية التي وضعت حداً لاحتقار السلطة للصحافة منذ الاستقلال .

#### **6-5-4- ما يتعلق بالسمعي البصري :**

إن كل ما تحدثنا حوله يخص الصحافة المكتوبة، بينما قطاع السمعي والسمعي البصري فقد كان محتكراً بشكل نهائي منذ الاستقلال، واعتبر لسان حال السلطة القائمة عن طريق حزب جبهة التحرير الوطني، بينما في قانون 1990، فقد حاول من خلال المادة 04 أن يبين أنه من الأمور المسموح بإنشائها، غير أنها نستشف من المادة 12 التي نصت : "تنظيم أجهزة الإذاعة الصوتية والتلفزة ووكالة التصوير الإعلامي ووكالة الأنباء التابعة للقطاع العام في شكل مؤسسات إعلامية ذات طابع صناعي وتجاري، طبقاً للمادتين 47/44 من رقم 01/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 ما يعني احتكار الدولة لهذا القطاع .(24)

**6-5-5- الصحفي المحترف:** أعطى قانون 1990 مكانة لل الصحفي، فضلاً عن الحرية الإعلامية، تمكينه من البطاقة المهنية، فقد جاء في المادة : 28 : "ال الصحفي المحترف هو كل شخص يفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقادها و استغلالها، وتقديمها خلال نشاطه .

- وهو الصحفي الذي يتخد من هذا مهنته المنتظمة ومصدراً رئيسياً لدخله .

\*أما المادة 29 : فقد منعه من ممارسة ازدواجية المهنة، غير أنه يمكن أن يقدم إسهامات ظرفية إلى عناوين أو أجهزة أخرى، حسب الشروط التي يحددها المجلس الأعلى للإعلام .

وحددت المادة 30: شروط تسليم بطاقة الصحفي المحترف والوجهة التي أصدرتها ومدة صلاحيتها وكيفية إلغائها ووسائل الطعن في ذلك.

وجاءت المادة 32 : لتف دفاع عن الصحفي في حالة تعرضه لأي اعتداء أو محاولة إرشاء أو ترهيب أو ضغط سافر

-كما دعت المادة 33: الصحفيين المنتسبين إلى الأجهزة الإعلامية العمومية بأن يستقلوا عن آرائهم وانتماءاتهم النقابية والسياسية أثناء ممارسة مهامهم .

**6-5-6- إنشاء المجلس الأعلى للإعلام:** نص على ذلك قانون الإعلام 1990 (من 59 إلى 76) التي نصت على :

"ويحدث مجلس أعلى للإعلام، وهو سلطة إدارية مستقلة ضابطة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ."

ومما أشار إليه بشكل مهم هو إمكانية إنشاء مؤسسات إعلامية مستقلة : "يضمن استقلال أجهزة القطاع العام للبث الإذاعي والصوتي والتلفزي وحياده واستقلالية لكل مهنة من مهن القطاع ...".

يسهر على نشر الإعلام المكتوب والمنطوق والمتفاوت، عبر مختلف جهات البلاد وعلى توزيعه ... وغيرها من المواد .

ما يؤكد على أن المجلس الأعلى للإعلام يمتلك صلاحيات واسعة جدا حتى على قطاع السمعي البصري وإلى هنا برزت إلى الساحة الإعلامية مؤسسات صحفية في مجال الصحافة المكتوبة، وبقي الحديث عن قطاع السمعي البصري ممتد إلى حين، ويمكن تقسيم الصحافة يومها إلى :

**6-5-1- الصحافة العمومية:** التابعة لقطاع العام وتعمل تحت سلطة الدولة رغم الاستقلال المالي الذي كانت تتمتع به في إطار استقلالية المؤسسات، ومع ذلك تتلقى الدعم من السلطة لضمان استمرارها .

**6-5-2- الصحافة المستقلة:** نشطت بشكل ملفت للانتباه، استجابة لهذه الحرية الإعلامية الممنوعة لها، مع تشجيع من طرف الدولة في صورة قروض ودعم مجاني، ومزايا متعددة حيث بلغ عددها العشرات وربما تجاوز المائة بين مستمر ومنهم (25).

ففي سنة 1990 بلغ عدد الصحف المعتمدة 221 منها 35 يومية و100 أسبوعية و 86 دورية أخرى، ليعود العدد إلى الارتفاع مرة أخرى سنة 1994 حيث بلغ العدد 119 منها 27 يومية و 59 أسبوعية و 33 دورية أخرى و كان هذا التراجع سنة 1991 نتيجة إلغاء المسار الانتخابي .(26)

**6-5-3- الصحافة الحزبية:** ولها خط افتتاحي يناسب حريتها، وتزود الجماهير بأنشطتها، وبرامجها ومشاريعها، وتسعى لإقناع الغير بعرض الانتماء إليها .

فكانـت كثـيرـ من هـذـهـ الأـحزـابـ تـمـتـكـ صـحـفـاـ تـعـبرـ عنـ رـأـيـهاـ، وـتـرـاجـعـ هيـ أـيـضاـ بـعـدـ إـلـغـاءـ المسـارـ الـاـنتـخـابـيـ، وـتـرـاجـعـ سـحـبـهاـ أـيـضاـ بـقـوـةـ، فـمـثـلاـ جـرـيـدةـ المنـقـذـ وـصـلـ مـتوـسـطـ سـحـبـهاـ إـلـىـ 500ـ أـلـفـ نـسـخـةـ أـسـبـوعـيـاـ وـإـلـرـشـادـ 230ـ أـلـفـ نـسـخـةـ أـسـبـوعـيـاـ.(27)

**6-5-4- إلغاء المجلس الأعلى للإعلام :**

حصل ذلك بعد التراجع الكبير للصحافة بعد إلغاء المسار الانتخابي في 11 جانفي 1992 وتنصيب المجلس الأعلى للدولة في 14 جانفي 1994 وإعلان حالة الطوارئ في 09 فيفري 1992، وتم اغتيال

الرئيس : محمد بوضياف في 29 جوان 1992 هذا ما جعل هناك انعكاس سلبي على قطاع الإعلام في الجزائر وتوقيف صدور الصحف . (28)

وعقب كل هذا جاء آليا إلغاء المجلس الأعلى للإعلام، بمقتضى المرسوم رقم 13/93 المؤرخ في 26 أكتوبر 1993، وترك قانون الإعلام أجوفا بالنظر إلى عدد المواد المشكلة لها والمهام الموكلة إليه .

وتتفيدا نظرية حالة الطوارئ (الظروف الاستثنائية) : صدر قرار وزاري مشترك (بين وزارة الداخلية ووزارة الاتصال مؤرخ في : 7 جوان 1994 و المتعلق بالإعلام الأمني والرقابة المسبقة ومما أكد عليه : عدم نشر أي أخبار تتعلق بالجانب الأمني والعمليات العسكرية إلا عن طريق وزارة الداخلية، كما حث الصحفيين على العمل على التحلي بالروح الوطنية والدفاع عن الوحدة الوطنية، ما جعل الصحفيين بين المطرقة والسندان وغادر المئات منهم هذه المهنة وخرج من خرج إلى خارج الوطن واستشهد - منهم العدد الكبير -

#### 7- نماذج من الجرائد القائمة يومها - وكيفية ممارستها لنشاطها :

1-7 - **الجريدة الحزبية (المنفذ)**: لسان حال الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي كانت تعمل على تعبئة المواطنين باستعمال مختلف الأساليب المشددة والمنتقمة من السلطة التي وصلت إلى وضع لا تحسد عليه من حيث رعايتها لمصالح المواطنين نتيجة الأزمة الاقتصادية التي تعيشها الجزائر خصوصا .

فرغم أن انتقادها كان في محله إلا أنه لا يجوز استغلال ظروف خارجة عن النطاق والمتاجرة بها بغرض التعبئة، إذ لو أن أي حزب مكان الحزب القائم كان لا يستطيع أن يفعل شيئا مع تلك الظروف رغم أنه من واجب السلطة أن تتخذ الاحتياطات اللازمة تحسبا لأي طارئ ،لذلك استغلت المعارضة هذه الظروف للإطاحة بالسلطة القائمة

2-7 - **الجريدة المستقلة (الصح آفة)**: استغلت هذه الجريدة تلك الحرية المفتوحة للخوض في قضايا بعيدة عن اختصاصها و بأسلوب تهكمي يصل أحيانا إلى حد المساس بسمعة الأشخاص والإضرار بالممتلكات والتحريض على الانحراف .

3-7 - **الجريدة العمومية (العقيدة)**: كانت نموذجا حياديا تماما، بعيدا عن الخوض في المسائل السياسية، بل كانت تهتم بتصحيح الأفكار و الإشادة بالقيم و الأخلاق و تعالج قضايا اجتماعية وثقافية، بعيدا عن كل ما من شأنه أن تكون له قراءة سياسية، أو ميل نحو تشكيلة معينة وهذا التجسيد مبدأ الحيادية - السياسية و الفكرية .

#### الخاتمة:

الملاحظ في هذه الدراسة أن هناك رخص علمي وإعلامي كبير تتمتع به المنظومة الإعلامية والثقافية الجزائرية، وأن النضال لم يكن فقط على مستوى المواجهات العسكرية، بل أيضا على الجبهة الثقافية والإعلامية، لنعرف الدور البارز لرجل الإعلام الجزائري الذي وقف مع أخيه الجندي في الساحة، شاركه آلامه وأماله، تماما مثل أي فرد من أفراد الشعب، محاكيا للدور الذي يقوم به الاستعمار الذي نزل بكل قواه

العسكرية والدينية والاجتماعية...، وكل يقوم بدوره في العملية التي فشلت أمام المنظومة الجزائرية الأصلية، وهكذا :

وهنا نخلص إلى جملة من التوجيهات التي نرى أن تؤخذ بعين الاعتبار:

\*على المشرع أن يراعي في قانون الإعلام بمختلف أشكاله كلاما مفصلا عن الإعلام الحربي ، لما لهذا الأخير من دور في التوعية والتعبئة ضد العدو ، كما أنه يساهم في رص صفوف الجمهور لتقديم الدعم الكافي لرجل السلاح .

\*ضرورة المراقبة الإعلامية للجيش في الحرب أو السلم ، بالتمتع بالثراء المعرفي والإعلامي ، حتى لا يفتقر الجندي إلى المعلومة الكافية ، والتي قد يضطر إلىأخذها من العدو مما قد يوقعه في التضليل الإعلامي .

\*يمكن اعتبار أننا قد حققنا نصرا عسكريا على العدو ، ولكن لم نتمكن من تحقيق النصر الإعلامي والمعلوماتي ، وال Herb اليوم قائمة على المعلومة.

\* المواجهة للجبهة المعادية، يجب أن تكون على مختلف الأصدعات ، وأن النصر ينبغي أن يكون على مختلف الجبهات، ولا ينبغي تسجيل الهزيمة في أي من هذه الجوانب ، وأن النصر العسكري مع الهزيمة الأخلاقية والثقافية يحقق إلحاقة بالعدو يدوم ما دمنا لم نسترجع السيادة على ثقافتنا وقيمنا .

\* هناك استعمار، وهناك غزو، وهناك إلحاقة، وهذا الأخير هو الأخطر، يصل الأمر بالمعنيين إلى الاستجاد بال العدو والاستعمار ليتحقق لنا الرضا - والمغلوب مولع بإتباع الغالب - .

### الهوامش:

<sup>1</sup>- مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط، القاهرة ج 2 ط 3 1985 ص 608 .

<sup>2</sup>- موسوعة بريطانيا : كانت بداية "موسوعة بريطانيا" الشهيرة عام 1768 ، حيث بدأت تنشر بشكل متواصل منذ هذا التاريخ، وصدرت في خمسة عشر طبعة رسمية، وقد عُدلت عدة طبعات بإضافة "ملحق" متعددة المجلدات (كتابات الثالثة الخامسة والسادسة) أو أُلفت من طبعات سابقة مُضاف لها ملحق (كتابات العاشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة) أو خضعت لإعادة تنظيم جذرية (الطبعة الخامسة عشر ، طُورت في السنوات الأخيرة النسخ الرقمية من موسوعة بريطانيا سواء كانت نسخاً على شبكة الإنترنت أو على وسائل الإعلام البصرية.

الطبعة العالمية K vol .8 ps1 [www.britanica.com/](http://www.britanica.com/) 2008

<sup>3</sup>- احمد بدوي زكي : معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية - لبنان بيروت مكتبة بيروت ط 2/1986 ص 317 .

<sup>4</sup>- Beata Klimkiewicz ;Pluralisme de l'information et media diversity (2013), pages 117 à 135

<sup>5</sup>- قانون عضوي رقم 04/12 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـ 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالأحزاب السياسية .

<sup>6</sup>- علي الدين هلال، نيفين عبد المنعم مسعد : معجم المصطلحات السياسية : القاهرة مركز البحث و الدراسات السياسية بجامعة القاهرة 1994/ص 109 .

<sup>7</sup>-رشدي شحاته أبو زيد : مسؤولية الإعلام الإسلامي في ظل النظام العالمي الجديد، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية ط 1/2011 ص 52.

<sup>8</sup>melisandemiddleton , social responsibility in the media, center for international media ethics CIME oxford university PCMLP march 2009

<sup>9</sup>-عبد الرزاق السنهوري : الوسيط في شرح القانون المدني - دار إحياء التراث العربي : بيروت لبنان ط 2 ص 743 . 744/

<sup>10</sup>-رشدي شحاته أبو زيد : مسؤولية الإعلام الإسلامي في ظل النظام العالمي الجديد - مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية ط 1/2011 ص 54.

<sup>11</sup>-طه احمد الزيدي : المسؤولية الأخلاقية في الإعلام الإسلامي : دار النفائس - الأردن دار الفجر : العراق ط 1/2013 ص 82.

<sup>12</sup>-صالح أبو إصبع: www.albayan.ae/opinion articles 24/05/2016:

<sup>13</sup>Stephen. J. A ward , classical liberal theory in a digital world , Wiley Online Library, 2014

<sup>14</sup>-الإعلام ومهامه أثناء الثورة (دراسات وبحوث الملتقى الوطني الذي حول الإعلام والإعلام المضاد - دار القضية الجزائر 2009 ص 357 .

<sup>15</sup>-بوزيفيويهية : محاضرة أقيمت على طلبة السنة الثانية (ل. م) قسم الإعلام والاتصال- مقياس اقتصاديات الإعلام - جامعة الجزائر 3(أرشيف مدونتها الالكترونية : الأربعاء 21 ديسمبر 2016 .

<sup>16</sup>-تنيشاش محمد : بحوثمن أعمق أحداث ثورة تحرير 1954 دار علي - بسكرة الجزائر ط 1/2013 ص 224 .  
<sup>17</sup>-الإعلام ومهامه أثناء الثورة (دراسات - المرجع السابق : ص 374/373 .

<sup>18</sup>-بن جابوأحمد : الدعاية الجزائرية منعطف حاسم في الثورة الجزائرية (1954/1962) عن كتاب : الإعلام ومهامه - المرجع السابق ص 252 .

<sup>19</sup>-بن جابو أحمد (المرجع السابق) ص 375 .

<sup>20</sup>-عبد القادر نور من مواليد بلدية : أولاد عدي لقبالة بولاية المسيلة، وهو من تلاميذ الشيخ عبد الحميد بن باديس، وهو عضو مؤسس لإذاعة الدول الإسلامية وعضو في مجلس إدارتها - بجدة - المملكة العربية السعودية .

<sup>21</sup>-إبراهيم الإبراهيمي : الإعلام في الجزائر مبادئ وحقائق - الجزائر 1991 ص 76 .

<sup>22</sup>-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 1982 ، 242-255 .

<sup>23</sup>-فضيل دليو : الصحافة المكتوبة في الجزائر بين الأصالة و الاغتراب، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية العدد 255 ماي 2000 ص 51.

<sup>24</sup>-محمد قيراط : حرية الصحافة في ظل التعديلية السياسية في الجزائر - مجلة جامعة دمشق المجلد 19 العدد 3.4 2003 ص 110 .

<sup>25</sup>-نور الدين تواتي : الصحافة المكتوبة السمعية البصرية في الجزائر دار الحزونية للنشر و التوزيع 2008 ص 143 .

<sup>26</sup>-نور الدين تواتي المرجع السابق ص 72 .

<sup>27</sup>-اسماويل مرازقة : الاتصال السياسي في الجزائر في ظل التعديلية السياسية والإعلامية، ترتيب العوامل المؤثرة في دور الجائد اليومية المستقلة (1990 / 1994). رسالة ماجister- قسم علوم الإعلام و الاتصال-جامعة الجزائر 1997 ص 222

<sup>28</sup>-محمد قيراط : الصحافة في ظل التعديلية ص 137